الحَدِيثُ الثَّامِنُ والعِشْرُونَ

عَنْ أَبِي نَجِيحٍ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ ﷺ قَالَ: وَعَظَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَوْعِظَةً وَجِلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، وَذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ، فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللهِ؛ كَأَنَّهَا مَوْعِظَةُ مُوَدِّعٍ، فَأَوْصِنَا، قَالَ: «أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَإِنْ تَأَمَّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ فَسَيَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةً ضَلَالَةٌ» [رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: «حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ»][(١)].

هَذَا حَدِيثٌ عَظِيمٌ وَعَظَ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ أَصْحَابَهُ مَوْعِظَةً بَلِيغَةً، الوَعْظُ مَطْلُوبٌ، وَالتَّذْكِيرُ بِاللَّهِ، وَالتَّذْكِيرُ بِالجَنَّةِ وَالنَّارِ وَالبَعْثِ وَالنُّشُورِ مَطْلُوبٌ، وَالقُرْآنُ مَوْعِظَةٌ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَعِظْهُمْ﴾ [النِّسَاء: ٦٣]، فَالوَعْظُ مَطْلُوبٌ، خِلَافًا لِلذِينَ الآنَ يُهَوِّنُونَ مِنْ شَأْنِ الوَعْظِ، وَمِنْ شَأْنِ ذِكْرِ الجَنَّةِ وَالنَّارِ وَالقِيَامَةِ وَالحَشْرِ يُهَوِّنُونَ مِنْ هَذِهِ الأُمُورِ كَمَا يُنْشَرُ فِي الصُّحُفِ، وَيَسْخَرُونَ مِنَ الأَئِمَّةِ وَالخُطَبَاءِ الذِينَ يَعِظُونَ النَّاسَ، هَذَا دَلِيلٌ عَلَى نِفَاقِهِمْ وَعَلَى كَرَاهِيَتِهِمْ لِلْحَقِّ وَالعِيَاذُ بِاللَّهِ، وَعَلَى قِسْوَةِ قُلُوبِهِمْ، قَالَ تَعَالَى: ﴿فَمَا لَهُمْ عَنِ ٱلتَّذْكِرَةِ مُعْرِضِينَ ﴿٤٩﴾ كَأَنَّهُمْ حُمُرٌ مُّسْتَنفِرَةٌ ﴿٥٠﴾ فَرَّتْ مِن قَسْوَرَةٍ﴾ [المُدَّثِّر: ٤٩-٥١].

---

(١) أخرجه أبوداود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، وابن ماجه (٤٢، ٤٣، ٤٤)، وأحمد (٤/ ١٢٦)، والدارمي (٩٥)، والطبراني في الكبير (٦٢٣)، وابن حبان (١/ ١٧٨)، والحاكم في المستدرك (١/ ١٧٦)، والبيهقي في الكبرى (١٠/ ١١٤).

قَالَ: «مَوْعِظَةً وَجِلَتْ مِنْهَا القُلُوبُ» يَعْنِي: خَافَتْ، «وَذَرَفَتْ مِنْهَا العُيُونُ» يَعْنِي: بَكَتْ، وَهَذَا مِنْ كَمَالِ وَعْظِهِ ﷺ وَتَأْثِيرِهِ عَلَى النَّاسِ. وَفِي هَذَا بَيَانٌ لِمَا كَانَ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ رضي الله عنهم مِنْ قَبُولِ الوَعْظِ وَالتَّأَثُّرِ بِهِ، بِخِلَافِ الذِينَ يَسْمَعُونَ الوَعْظَ وَلَا يَتَأَثَّرُونَ بِهِ، هَؤُلَاءِ قَدْ قَسَتْ قُلُوبُهُمْ، أَمَّا التَّأَثُّرُ بِالوَعْظِ فَهُوَ دَلِيلٌ عَلَى سَلَامَةِ القَلْبِ مِنَ القَسْوَةِ.

قَالَ: «فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَأَنَّهَا مَوْعِظَةُ مُوَدِّعٍ» يَعْنِي: كَأَنَّ هَذَا يَدُلُّ عَلَى قُرْبِ أَجَلِكَ؛ لِأَنَّ العَادَةَ أَنَّ الإِنْسَانَ يُوصِي مَنْ خَلْفَهُ إِمَّا عِنْدَ سَفَرِهِ، وَإِمَّا عِنْدَ مَوْتِهِ.

قَالَ: «فَأَوْصِنَا، قَالَ: أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَإِنْ تَأَمَّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ فَسَيَرَى اخْتِلافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ» فَأَوْصَى بِهَذِهِ الأُمُورِ:

أَوَّلاً: تَقْوَى اللَّهِ بِفِعْلِ أَوَامِرِهِ وَتَرْكِ نَوَاهِيهِ، رَجَاءً لِثَوَابِهِ وَخَوْفًا مِنْ عِقَابِهِ.

الثَّانِي: السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ لِوُلَاةِ الأُمُورِ؛ لِأَنَّه فِي هَذَا جَمْعُ الكَلِمَةِ، وَفِيهِ مَصَالِحُ الدُّنْيَا وَالدِّينِ، إِذَا اجْتَمَعَتْ الكَلِمَةُ عَلَى إِمَامٍ مِنْ أَئِمَّةِ المُسْلِمِينَ وَقَادَهُمْ فَإِنَّ هَذَا يَحْصُل فِيهِ الخَيْرُ كُلُّهُ، وَيَحْصُلُ فِيهِ اجْتِمَاعُ الكَلِمَةِ وَعَدَمُ التَّفَرُّقِ، وَيَحْصُلُ فِيهِ تَنْفِيذُ الحُدُودِ عَلَى العُصَاةِ، وَيَحْصُلُ فِيهِ الأَمْرُ بِالمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ المُنْكَرِ، وَيَحْصُلُ فِيهِ الحُكْمُ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ، وَقَطْعُ النِّزَاعِ، وَيَحْصُلُ فِيهِ الأَمْنُ عَلَى الأَنْفُسِ وَالأَمْوَالِ وَالأَعْرَاضِ، فَيَحْصُلُ فِيهِ خَيْرَاتٌ كَثِيرَةٌ؛ وَلِهَذَا أَوْصَى بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِوَلِيِّ أَمْرِ المُسْلِمِينَ، وَلَكِنْ بِالمَعْرُوفِ، أَمَّا إِذَا أَمَرَ بِمَعْصِيَةٍ فَإِنَّهُ لَا يُطَاعُ

فِي المَعْصِيَةِ، قَالَ ﷺ: «**لَا طَاعَةَ لِـمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّـهِ**»(١) لَكِنْ لَا يَنْحَلُّ أَمْرُهُ، بَلْ لَا يُطَاعُ فِي هَذِهِ المَعْصِيَةِ، وَيُطَاعُ فِي غَيْرِهَا مِنَ المَعْرُوفِ.

قَالَ: «**وَإِنْ تَأَمَّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ**» هَذَا مِنْ بَابِ ضَرْبِ المِثَالِ، يَعْنِي: لا يُـحْتَقَرُ وَلِيُّ الأَمْرِ مَهْمَا كَانَ، وَلَوْ كَانَ عَبْدًا، وَفِي رِوَايَةٍ: «**عَبْدًا حَبَشِيًّا مُجَدَّعَ الأَطْرَافِ**»(٢)، مَا دَامَ أَنَّهُ وَلِيُّ أَمْرِ المُسْلِمِينَ، فَلَا يُـحْتَقَرُ لِشَخْصِيَّتِهِ، وَإِنَّمَا يُنْظَرُ إِلَى مَنْصِبِهِ وَوِلَايَتِهِ، مَا دَامَ تَمَّ لَهُ الأَمْرُ وانْعَقَدَتْ لَهُ البَيْعَةُ فَإِنَّهَا تَجِبُ طَاعَتُهُ، وَحَتَّى وَلَو حَصَلَ مِنْهُ مخُالَفَاتٌ لَا تَصِلُ إِلَى حَدِّ الكُفْرِ فَإِنَّهُ يُطَاعُ؛ لِمَا فِي طَاعَتِهِ مِنَ المَصَالِحِ، وَلِـمَا فِي الخُرُوجِ عَلَيْهِ مِنَ المَضَارِّ العَظِيمَةِ وَالمفَاسِدِ، مَعَ مُنَاصَحَتِهِ وَبَيَانِ الحَقِّ لَهُ، يَعْنِي: لا يُسْكَتُ عَنْهُ وَيُتْرَكُ، بَلْ يُنَاصَحُ، وَقَدْ جَاءَ فِي الحَدِيثِ: «**الدِّينُ النَّصِيحَةُ، قُلْنَا: لِمَنْ؟ قَالَ: لِلَّـهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأَئِمَّةِ المُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ**»(٣).

الثَّالِثُ: اتِّبَاعُ السُّنَّةِ عِنْدَ الاخْتِلَافِ؛ لِقَوْلِهِ ﷺ: «**فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ**» هَذَا إِخْبَارٌ مِنْهُ ﷺ، وَهُوَ عَلَمٌ مِنْ أَعْلَامِ نُبُوَّتِهِ؛ فَإِنَّهُ أَخْبَرَ عَنِ المُسْتَقْبَلِ وَعَنْ شَيْءٍ لَمْ يَحْصُلْ بَعْدُ، وَحَصَلَ كَمَا أَخْبَرَ ﷺ، «**فَسَيَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا**» يَعْنِي: يَظْهَرُ اخْتِلَافٌ فِي الأُمَّةِ فِي الآرَاءِ، وَفِي الأَقْوَالِ، وَفِي الأَعْمَالِ، فَمَا العِلَاجُ إِذَا حَصَلَ؟ العِلَاجُ التَّمَسُّكُ بِسُنَّةِ الرَّسُولِ ﷺ، وَهَذَا كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ [النِّسَاء: ٥٩]، وَلَيْسَ الحَلُّ

---

(١) أخرجه البخاري (٤٣٤٠)، ومسلم (١٨٤٠) من حديث علي رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم (١٨٣٧) من حديث أبي ذر رضي الله عنه.

(٣) سبق تخريجه (ص١١١).

فِي هَذِهِ المُشْكِلَةِ أَنْ يُؤْخَذَ بِرَأْيِ فُلَانٍ وَفُلانٍ؛ بَلْ يُؤْخَذُ بِمَا قَامَ عَلَيْهِ الدَّلِيلُ مِنْ كِتَابِ اللَّـهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ، وَهُمَا كَفِيلَانِ بِحَلِّ المَشَاكِلِ، مَا تَرَكَ اللهُ فِيهِمَا مِنْ شَيْءٍ يَنْفَعُ الأُمَّةَ فِي الدِّينِ وَالدُّنْيَا إِلَّا وَبَيَّنَهُ، فَالرَّسُولُ ﷺ يَقُولُ: «**تَرَكْتُكُمْ عَلَى البَيْضَاءِ لَيْلُهَا كَنَهَارِهَا لَا يَزِيغُ عَنْهَا بَعْدِي إِلَّا هَالِكٌ**»(١)، وَقَالَ: «**إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِ لَنْ تَضِلُّوا، كِتَابَ اللَّـهِ وَسُنَّتِي**»(٢)، فَهُمَا المَرْجِعُ عِنْدَ الاخْتِلَافِ، وَهَذَا فِيهِ رَدٌّ عَلَى الذِينَ يُنَادُونَ بِحُرِّيَةِ الرَّأْيِ، وَيَقُولُونَ: كُلٌّ لَهُ رَأْيٌ وَلَا نَحْجُرُ عَلَى النَّاسِ.

وَهَؤُلاءِ نَقُولُ لَهُمْ: نَحْنُ لَا نَحْجُرُ عَلَى النَّاسِ، وَلَكِنْ نَقُولُ: مَرْجِعُنَا وَمَرْجِعُكُمْ وَمَرْجِعُ الجَمِيعِ هُوَ كِتَابُ اللَّـهِ وَسُنَّةُ رَسُولِهِ ﷺ، وَاللهُ تَعَالَى مَا تَرَكَنَا للاخْتِلَافِ، وَلَا تَرَكَنَا لِلآرَاءِ وَالأَقْوَالِ، وَإِنَّمَا أَمَرَنَا باتِّبَاعِ كِتَابِهِ وسُنَّةِ رَسُولِهِ، هَذَا الذِي أَمَرَنَا اللهُ بِهِ.

قَوْلُهُ: «**عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي**» هَذِهِ كَلِمَةٌ بِمَعْنَى الأَمْرِ، مِثْلَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ﴾ [المَائِدَة: ١٠٥]، أَيْ: الْزَمُوا أَنْفُسَكُمْ، و«**عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي**» أَيْ: الْزَمُوا سُنَّتِي، وَالمُرَادُ بِسُنَّةِ الرَّسُولِ ﷺ طَرِيقَتُهُ التِي كَانَ يَسِيرُ عَلَيْهَا،

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٤٣)، وأحمد في المسند (٤/ ١٢٦)، وابن أبي عاصم في السنة (١/ ٢٧)، والآجري في الشريعة (ص٥٥)، واللالكائي في اعتقاد أهل السنة (١/ ٧٤)، والطبراني في الكبير (٦٤٢)، والحاكم في المستدرك (١/ ١٧٥) من حديث العرباض بن سارية رضي الله عنه.

(٢) أخرجه بهذا اللفظ الحاكم في المستدرك (١/ ٩٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وأخرجه ابن عبدالبر في جامع بيان العلم وفضله (ص٢٦٩)، من حديث عمرو بن عوف رضي الله عنه بلفظ: «**وسنة نبيه ﷺ**»، ورواه الحاكم أيضاً (١/ ٩٣)، عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ بلفظ: «**كتاب الله وسنة نبيه ﷺ**»، وقد ورد بغير هذا اللفظ عند مسلم (٢٤٠٨)، والترمذي (٣٧٨٨)، وأحمد في المسند (٣/ ١٤).

وَمَا كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الاعْتِقَادِ وَالعَمَلِ وَالهَدْيِّ والأَخْلَاقِ، وَأَمَّا مَنْ أَرَادَ بِالسُّنَّةِ الأَحَادِيثَ النَّبَوِيَّةَ، نَقُولُ لَهُ: الأَحَادِيثُ بَعْضُ سُنَّةِ الرَّسُولِ وَسُنَّتُهُ ﷺ أَعَمُّ، فَقَوْلُهُ: «عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي» أَيْ: عَلَيْكُمْ بِطَرِيقَتِي التِي أَنَا عَلَيْهَا؛ لِأَنَّهُ هُوَ القُدْوَةُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأَحْزَاب: ٢١].

قَالَ: «وَسُنَّةِ الخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ المَهْدِيينَ مِنْ بَعْدِي» وَهُمْ الخُلَفَاءُ الأَرْبَعَةُ: أَبُوبَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، وَعَلِيٌّ رضي الله عنهم، هَؤُلَاءِ هُمْ الخُلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ، فَمَا كَانُوا عَلَيْهِ وَمَا عَمِلُوا بِهِ فَإِنَّهُ مِنْ سُنَّةِ الرَّسُولِ ﷺ، فَهُمُ المَرْجِعُ بَعْدَ الكِتَابِ وَبَعْدَ سُنَّةِ الرَّسُولِ ﷺ، فَيُنْظَرُ فِيمَا كَانَ عَلَيْهِ الخُلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ وَيُؤْخَذُ بِهِ.

قَالَ: «سُنَّةِ الخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ المَهْدِيينَ» هَذِهِ صِفَاتُهُمْ رضي الله عنهم.

الأُولَى: «الخُلَفَاءُ» أَنَّهُمْ خُلَفَاءُ لِلرَّسُولِ ﷺ، اخْتَارَهُمُ اللهُ لِخِلَافَةِ نَبِيِّهِ ﷺ، وَقِيَادَةِ الأُمَّةِ بَعْدَ الرَّسُولِ ﷺ.

الثَّانِيَةُ: «الرَّاشِدِينَ» مِنَ الرُّشْدِ وَهُوَ ضِدُّ الغَيِّ، فَهُمْ رَاشِدُونَ رضي الله عنهم بِخِلَافِ أَهْلِ الغَيِّ وَالضَّلَالِ.

الثَّالِثَةُ: «المَهْدِيينَ» جَمْعُ مَهْدِيٍّ: وَهُوَ مَنْ هَدَاهُ اللهُ إِلَى الحَقِّ وَالصَّوَابِ؛ لِأَنَّ اللهَ هَدَاهُمْ، وَهَذِهِ شَهَادَةٌ لَهُمْ أَنَّهُمْ عَلَى هُدَى رضي الله عنهم.

ثُمَّ أَكَّدَ ذَلِكَ فَقَالَ: «تَمَسَّكُوا بِهَا» هَذَا تَأْكِيدٌ لِقَوْلِهِ: «عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي»، فَعِنْدَ الاخْتِلَافِ تَقَعُ الأُمَّةُ فِي خَطَرٍ عَظِيمٍ، وَلَا يُنْجِيهَا إِلَّا أَنْ تَتَمَسَّكَ بِسُنَّةِ الرَّسُولِ ﷺ، فَالإِنْسَانُ إِذَا كَانَ فِي مَهْلَكَةٍ أَوْ فِي غَرَقٍ وَلُجَّةٍ يَتَمَسَّكُ بِالحَبْلِ الذِي يُنْجِيهِ مِنْ هَذَا الشَّيْءِ، وَالحَبْلُ الذِي يُنْجِيكَ مِنْ هَذِهِ

المَخَاطِرِ هُوَ سُنَّةُ الرَّسُولِ ﷺ، لَوْ انْفَلَتَ مِنْكَ الحَبْلُ وَأَنْتَ فِي البَحْرِ أَوْ فِي المَاءِ تَغْرَقُ، فَإِذَا خَشِيتَ أَنْ يَنْفَلِتَ مِنْ يَدَيْكَ عَضَّ عَلَيْهِ بِالنَّوَاجِذِ، أَيْ: بِأَضْرَاسِكَ؛ لِأَنَّهُ إِذَا انْفَلَتَ مِنْكَ هَلَكْتَ، فَإِذَا كَلَّتْ يَدَاكَ مِنَ التَّمَسُّكِ بِهِ عَضَّ عَلَيْهِ بِأَضْرَاسِكَ.

وَقَوْلُهُ: «**تَمَسَّكُوا بِهَا وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ**» هَذَا تَأْكِيدٌ بَعْدَ تَأْكِيدٍ بِالتَّمَسُّكِ بِسُنَّةِ الرَّسُولِ ﷺ عِنْدَ الفِتَنِ، وَعِنْدَ الاخْتِلَافِ؛ فَإِنَّ بِهَا العِصْمَةَ وَالنَّجَاةَ لِمَنْ تَمَسَّكَ بِهَا، وَتَرَكَ مَا عَلَيْهِ المُخَالِفُ لِلسُّنَّةِ، مَهْمَا كَانَ هَذَا الشَّخْصُ أَوِ المُخَالِفُ.

ثُمَّ قَالَ ﷺ: «**وَإِيَّاكُمْ**» هَذَا تَحْذِيرٌ، «**وَمُحْدَثَاتِ الأُمُورِ**» مَنْصُوبٌ عَلَى التَّحْذِيرِ، «**مُحْدَثَاتِ**» مَنْصُوبٌ وَعَلَامَةُ نَصْبِهِ الكَسْرَةُ نِيَابَةً عَنِ الفَتْحَةِ؛ لِأَنَّهُ جَمْعُ مُؤَنَّثٍ سَالِمٌ، «**وَمُحْدَثَاتِ الأُمُورِ**» جَمْعُ مُحْدَثَةٍ، وَالمُحْدَثُ فِي الدِّينِ: مَا لَيْسَ لَهُ أَصْلٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَلَا سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ مِنَ الأُمُورِ الحَوَادِثِ، قَالَ ﷺ: «**مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ**»(١)، وَفِي رِوَايَةٍ: «**مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ**»(٢)، فَمَا خَالَفَ السُّنَّةَ فَهُوَ مُحْدَثٌ، وَالمحْدَثُ بِدْعَةٌ وَضَلَالَةٌ، «**فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ**»(٣) يَعْنِي: كُلُّ مُحْدَثَةٍ فِي الدِّينِ، أَمَّا مَاأُحْدِثَ فِي أُمُورِ الدُّنْيَا كَالمَرَاكِبِ وَالمَلَابِسِ وَالمَسَاكِنِ، هَذَا لَيْسَ بِدْعَةً، هَذَا مِنَ المَنَافِعِ التِي أَبَاحَهَا اللهُ لِعِبَادِهِ، إِنَّمَا الكَلَامُ فِي الدِّينِ، فَلَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يُحْدِثَ فِي الدِّينِ شَيْئًا لَيْسَ فِي

---

(١) سبق تخريجه (ص٩٩).

(٢) سبق تخريجه (ص٣٩).

(٣) سبق تخريجه (ص٣٩).

كِتَابِ اللَّـهِ وَلَا سُنَّةِ رَسُولِهِ، وَإِنْ كَانَ قَصْدُهُ حَسَنًا وَيُرِيدُ الخَيْرَ، فَإِنْ كَانَ يُرِيدُ الخَيْرَ يَتَّبِعِ السُّنَّةَ، وَإِنْ كَانَ يُرِيدُ غَيْرَهَا فَهَذَا لَيْسَ خَيْرًا، وَإِنْ رَآهُ هُوَ خَيْرًا أَو ظَنَّ أَنَّهُ خَيْرٌ، وَمَا تَرَكَتِ السُّنَّةُ خَيْرًا إِلَّا بَيَّنَتْهُ، فَهِي شَامِلَةٌ وَلَيْسَتْ بِحَاجَةٍ إِلَى إِحْدَاثٍ، قَالَ تَعَالَى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائِدَة: ٣]، فَدِينُ اللَّـهِ كَامِلٌ وَللَّـهِ الحَمْدُ لَا يحْتَاجُ أَنْ تَأْتِيَ بِإِضَافَةٍ تُزِيدُهَا عَلَيْهِ.

قَالَ: «**وَكُلَّ بِدْعَةً ضَلَالَةٌ**» فَلَا يُسْتَثْنَى شَيْءٌ مِنَ البِدَعِ؛ لِأَنَّ هُنَاكَ الآنَ مَنْ يَقُولُ: إِنَّ البِدَعَ مِنْهَا مَا هُوَ حَسَنٌ، وَمِنْهَا مَا هُوَ ضَلَالَةٌ(١). وَهَذَا خِلَافُ قَوْلِ الرَّسُولِ ﷺ، الرَّسُولُ يَقُولُ: «**كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ**»، وَهُمْ يَقُولُونَ: لَا، هُنَاكَ بِدْعَةٌ حَسَنَةٌ؟!! وَنَقُولُ: لَيْسَ هُنَاكَ بِدْعَةٌ حَسَنَةٌ، هَذَا مخُالِفٌ لِقَوْلِ الرَّسُولِ ﷺ، فَالبِدَعُ لَا خَيْرَ فِيهَا وَلَا حُسْنَ فِيهَا، كُلُّهَا قَبِيحَةٌ نَسْأَلُ اللهَ العَافِيَةَ.

فَهَذَا حَدِيثٌ عَظِيمٌ يَشْتَمِلُ عَلَى وَصَايَا عَظِيمَةٍ مَنْ تمَسَّكَ بِهَا فَإِنَّهُ يَنْجُو مِنَ الفِتَنِ وَالخَطَرِ وَالضَّلَالِ وَتَشَعُّبِ الآرَاءِ وَالأَفْكَارِ، وَهَذَا مِنْ نِعَمِ اللَّـهِ عَلَى المُسْلِمِينَ أَنْ بَيَّنَ لهَُمُ الطَّرِيقَ، وَأَبْقَى فِيهِمْ كِتَابَ اللَّـهِ وَسُنَّةَ رَسُولِهِ ﷺ، أَبْقَى الكِتَابَ وَالسُّنَّةَ بِأَيْدِي المُسْلِمِينَ رَحْمَةً مِنْهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَلَمْ يَتْرُكْهُمْ يَتَخَبَّطُونَ فِي الآرَاءِ وَالأَفْهَامِ وَالأَفْكَارِ، كَمَا كَانَ حَالُ الأُمَمِ السَّابِقَةِ.

* * *

---

(١) راجع كلام الشاطبي ـ رحمه الله ـ في رده على تقسيم البدعة إلى حسنة وغيرها (ص١٠٠).